موقع الفعلي في عبارة المفتاح عدل اليه المحصلات
صاحب المفتاح وقد فسر الفعلي بما يكون جملة مفهومه
محكوما به بالثبوت للمسند اليه او بالانتفاء عنه فزعم
المعم انه يشمل السببي ايضا لان كل مسند محكوم
به بالثبوت للمسند اليه او بالانتفاء عنه ضرورة ان
الاسناد حكم بثبوت الشئ للشئ او بنفيه عنه
وتقائل ان يقول لانسلم صدق هذا التفسير على
المسند السببي لانا نبين ان المسند السببي
في نحو زيد ابوه منطلق وزيد انطلق ابوه هو
منطلق وانطلق بالنسبة الى زيد لا الجملة
التي وقعت خبرا للمبتدا وظاهر انه لم يحكم بثبوت
منطلق او انطلق لزيد لكن هذا غير مفيد لان
الجملة الواقعة خبرا للمبتدا مسند قد اسندت اليه
ضرورة وقد فسر الاسناد الخبري في كتابه بانه الحكم
بمفهوم لمفهوم وهو اما بثبوته له او بانتفائه عنه ضرورة
فلا بد من الحكم بثبوت مفهوم انطلق ابوه لزيد
بمعنى انه ثبت له هذا الوصف وهو كونه منطلق
الاب غاية ما في الباب انه وصف اعتباري
فلو اراد ههنا الثبوت بالفعل حقيقة لانتقض
بكثير من المسندات الفعلية الاعتبارية واذا
كان المجموع مسندا فعليا فقد بطل ان كون المسند
فعليا مع عدم قصد التقوي يقتضي افراده
ومما ذكره الفاضل العلامة في شرح المفتاح ههنا

ان

ان المسند في زيد منطلق ابوه فعلي بخلافه في زيد
ابوه منطلق ثم استدل على ان المسند في زيد منطلق
ابوه هو منطلق بدون ابوه بان اسم الفاعل مع
فاعله ليس بجملة فالمحكوم به في زيد منطلق ابوه
هو الفرد بخلاف زيد ابوه منطلق وهذا خبط ظاهر
لان اللازم مما ذكر ان لا يكون منطلق مع ابوه جملة
ولم يلزم منه ان يكون المسند هو منطلق وحده
والظاهر ان مراد السكاكي ان المسند في زيد منطلق
ابوه ليس بفعل كما انه ليس بسببي والا لكان المناسب
ان يورد في الفعلي مثالا من هذا القبيل لانه لخفائه
اولى بان يمثل له وايضا القول بان مفهوم منطلق ابوه
ثابت لزيد بخلاف مفهوم انطلق ابوه تحكم محض ثم المذكور
في قسم النحو من المفتاح ان نحو رجل كريم وصف فعلي
ونحو رجل كريم اباؤه وصف سببي وعلى هذا كان القياس
ان يجعل نحو زيد منطلق ابوه مسندا سببيا لكنه لم
يقل به فتي الجملة عبارة المصباح ثم اورد صاحب
المفتاح بعد تقسيم المسند الفعلي اسئلة منها
نحو الكثر من البر سبتين و في الدار خالد وقال
اذا التقدير استقر فيها او حصل على اقوى الاحتمالين
واعترض عليه المصباح بان الظرف اذا كان معتمدا الجملة
كان المسند في المثالين جملة ويحصل التقوي لان
خالدا مرفوع بالابتدا لا بانها عليه لعدم اعتماد الظرف
على شئ واشار الفاضل في الخ الى الجواب بان المثال الاول

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)